قلت ولا يحسن ان يشار بهذا الى متون وقد عيبت كيف خفي هذا على الحاكم وهو يعلم ان اجمع المسانيد الظاهرة مسند احمد بن حنبل وقد طاف الدنيا مرتين حتى حصله وهو اربعون الف حديث منها عشرة الاف مكررة قال حنبل بن اسحق جمعنا احمد بن حنبل انا وصالحا وعبد الله وقرأ علينا المسند وقال لنا هذا كتاب قد جمعته من اكثر من سبعمائة الف وخمسين الفا فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان وجدتموه والا فليس بحجة فترى يخفى على متيقظ انه اراد بكونه جمعه من سبعمائة الف انه اراد الطرق لان السبع المائة الالف ان كانت من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اهملها فان قيل فقد اخرج في مسنده اشياء ضعيفة ثم اعوذ بالله ان يكون سبعمائة الف ما يحقق منها سوى ثلاثين الفا وكيف ضاعت هذه الجملة وقد وصلت كلها الى زمن احمد فالتقى منها وهي الباقي واصحاب الحديث قد كتبوا كل شيء من الموضوع والكذب وكذلك قال ابو داود جمعت السنن من سبعمائة الف حديث ولا يحسن ان يقال ان الصحابة الذين رووها ما تواطؤا ليحدثوا بها التابعين فان الامر قد وصل الواحد فاحص سبعمائة الف حديث وما كان الامر ليذهب هكذا عاجلا ومعلوم انه لوجمع الصحيح والحال الموضوع وكل منقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغ خمسين الفا فاين الباقي ولا يجوز ان يقال تلك الاحاديث كلام التابعين فان الفقهاء نقلوا مذاهب القوم ودونوها واخذوا بها ولا وجه لتركها فعلى كل يجب ان الاشارة الى الطرق وان ما توهمه الحاكم فاسد ولو عرض هذا لاعتراض عليه وقيل له فاين الباقي لم يكن له جواب لكن الفهم عزيز والله المنعم بالتوفيق ومثل هذا تخفيل قوم قالوا ان البخاري لم يخرج كما صح عندنا انما اخرج كالانموذج والا فكان يطول وهذا ذهب اليه ابو بكر الاسماعيلي وحكي عن البخاري انه قال

ما تركت

ما تركت من الصحيح اكثر وبهذا يعني الكثرة يدل على ما قلته ان الدارقطني سيد الحفاظ جمع ما يلزم البخاري ومسلم اخراجه مما لم يذكراه احاديث يسيرة ولو كان كما قالوا لاخرج مجلدات ثم قوله مما يلزم البخاري دليل صريح على ما قلته لانه من اخرج الانموذج لا يلزمه شيء وكذلك اخرج ابو عبد الله الحاكم كتابا جمع فيما يلزم البخاري اخراجه فذكر حديث الطائر فلم يلتفت الحفاظ الى ما قال فما اقل فهم هؤلاء الذين شغلهم الحديث من التدقيق الذي لا يلزم في صحة الحديث واما وقع لقلة الفقه والفهم ان البخاري ومسلم تركا احاديث اقوام ثقات لانهم خولفوا في الحديث فنقص الاكثرون من الحديث وزاد وهم ولو كان ثم فقه لعلموا ان الزيادة من الثقة مقبولة وتركوا احاديث اقوام لانهم انفردوا بالرواية عن شخص ومعلوم ان انفراد الثقة لا عيب فيه وتركوا من ذلك الغرايب وكل ذلك سوء فهم ولهذا لم يلتزم الفقهاء هذا وقالوا الزيادة من الثقة مقبولة ولا يقبل القدح حتى يبين سببه وكل من لم يخالط الفقهاء وجهد مع المحدثين تاذى وساء فهمه فالحمد لله الذي انعم علينا بالحالتين

فصل

يعلم ان الله عز وجل وضع في النفوس اشياء لا تحتاج الى دليل فالنفوس تعلمها ضرورة واكثر الخلق يحسنون التعبير عنها فانه وضع في النفس ان المصنوع لا بد له من صانع وان المبني لا بد له من بان وان الاثنين اكثر من الواحد وان الجسم الواحد لا يكون في مكانين في حالة واحدة ومثل هذه الاشياء لا تحتاج الى دليل والفهم العرب النطق بالصواب من غير لحن فهم يفرقون بين المرفوع والمنصوب بما مالت في جبلتهم وان عجزوا عن النطق بالعلة قال عثمان ابن جني سالت يوما ابا عبد الله محمد بن العساف العقيلي فقلت كيف تقول ضربت اخوك فقال اقول ضربت اخاك فادرته على الرفع فابى وقال لا اقول اخوك ابدا قال

Copyright © King Saud University